الأمم المتحدة
S/PV.5806

مجلس الأمن

مؤقت

السنة الثانية والستون

الجلسة **٥٨٠٦**

الاثنين، ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ٠٠/١٥

نيويورك

الرئيس:	السيد سباتافورا	(إيطاليا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد دولغوف
	إندونيسيا	السيد كليب
	بلجيكا	السيد فيربيكي
	بنما	السيد أرياس
	بيرو	السيد فوتو – برناليس
	جنوب أفريقيا	السيدة كوابي
	سلوفاكيا	السيد بريان
	الصين	السيد لي كيكسن
	غانا	السيد كريستشين
	فرنسا	السيد دو ريفيير
	قطر	السيد النصر
	الكونغو	السيد بيابارو – إيبورو
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد جونستون
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة ولكوت

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

07-64644 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

إقرار جدول الأعمال

أُقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

في هذه الجلسة، نستمع إلى إحاطات إعلامية يقدمها السيد جوستين بيابارو - إيورو، الذي سيتكلم بالنيابة عن السيد لوك جوزيف أوكيو، رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها؛ والسفير ليسلي كريستشين، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)؛ والسفير خورخيه فوتو - برناليس، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية ورئيس فريق مجلس الأمن العامل المنشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)؛ والسفير ناصر عبد العزيز النصر، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون ورئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا؛ والسفير بيتر بريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ورئيس فريق مجلس الأمن العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والأمور الإجرائية الأخرى والرئيس المشارك للجنة مجلس الأمن المخصصة المعنية باستعراض الولايات.

أعطي الكلمة الآن للسيد جوستين بيابارو - إيورو، الذي سيتكلم بالنيابة عن السيد لوك أوكيو، رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها.

السيد بيابارو - إيورو (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): في هذه الجلسة المكرسة لأنشطة الهيئات الفرعية، أود، قبل نهاية رئاسة وفدي، أن أقدم للأعضاء استعراضا عاما لتقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها، الذي تشرف الكونغو بتولي رئاسته في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧.

وأود أن أشير إلى أن تقريرا مؤقتا قدم في أيلول/سبتمبر الماضي، وبالتالي سأكون مختصرا للغاية في بياني، مع التشديد بشكل رئيسي على أحدث الأنشطة التي اضطلع بها الفريق المخصص، وخاصة الحلقة الدراسية بشأن موضوع وضع استراتيجية عالمية وفعالة لمنع نشوب الصراعات في أفريقيا: الدور الذي يضطلع به مجلس الأمن.

بعد بداية بطيئة بسبب الإلمام بالمسائل، اعتمد الفريق العامل المخصص، في ظل رئاسة الكونغو، برنامجا للعمل مبنيا حول نهج بسيط هو: تنظيم البيانات التفاعلية مع مختلف الأطراف الفاعلة المشاركة في إدارة الصراعات، بغية عقد حلقة دراسية بشأن وضع إستراتيجية عالمية لتسوية الصراعات في أفريقيا.

وخلال العامين الماضيين، عقد الفريق العامل المخصص ما مجموعه ١٧ اجتماعا، بما في ذلك الاتصالات والتحضيرات للحلقة الدراسية وعقدها. وفي ما يتعلق بالبيانات، استمع الفريق إلى خمس رسائل تم الإبلاغ بشأنها خلال تقديمنا للتقرير المؤقت في ٢٧ آب/أغسطس.

إن الحلقة الدراسية، التي عقدت وفقا لأحكام القرار ١٦٢٥ (٢٠٠٥) والبيان الرئاسي (S/PRST/2007/31) الذي اعتمد في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧ في المناقشة العلنية التي

عقدت في ظل رئاسة الكونغو بشأن بند جدول الأعمال المعنون ''صون السلم والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في منع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلها''، جاءت متابعة للمنتدى الأول للسياسيات، الذي نظم في ظل رئاسة بنن، في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، بشأن موضوع ''تعزيز قدرات الأمم المتحدة على منع نشوب الصراعات: الدور الذي يضطلع به مجلس الأمن'' (انظر S/2005/833). وكان هدف الحلقة الدراسية هو تعزيز عمل مجلس الأمن في منع نشوب الصراعات باتخاذ نهج يشدد على ثقافة السلام.

وخلال عملية التحضير للحلقة الدراسية، استفاد الفريق العامل المخصص من المساعدة التي قدمها مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا وإدارة الشؤون السياسية، اللذان أود أن أشكرهما.

وتم تناول المواضيع التالية: التعاون بين مجلس الأمن ومنظومة الأمم المتحدة؛ وفرص التعاون بين مجلس الأمن والاتحاد الأفريقي والشركاء الآخرين؛ والتعاون مع الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة.

ومع أن الفريق العامل ما زال ينظر في توصيات الحلقة الدراسية، أود أن اذكر أن المشاركين، وعلى أساس مجموعة أسئلة اعتمدها الفريق العامل المخصص، وبعد مناقشات مكثفة وتفاعلية، وضعوا التوصيات التالية، ضمن أمور أخرى: ترسيخ آلية للإنذار المبكر تمكن هيئات الأمم المتحدة من العمل في المرحلة التمهيدية بدلا من المرحلة التنفيذية وتعزيز الآليات القائمة على الصعيد الوطني و/أو دون الإقليمي؛ وإنشاء آليات تمكن مجلس الأمن من التصدي العاجل لحالات الأزمة؛ وإسناد ولاية أكثر وضوحا إلى الأمين العام في ما يتعلق بالدبلوماسية الوقائية؛ والدعم المتسق للدور الذي يضطلع به الأمين العام أو ممثلوه في الدبلوماسية الوقائية من خلال قرارات مجلس الأمن وبياناته الصارمة والمتخذة بالإجماع؛ وإيلاء اهتمام خاص للمنازعات أو الحالات التي يمكن أن تمثل تهديدات للسلام والأمن الدوليين. وإرسال بعثات تقصي الحقائق إلى المناطق المحتمل أن تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، مع ضمان مشاركة وكالات منظومة الأمم المتحدة العاملة في الميدان؛ وتعزيز وتحسين الشراكات القائمة بين مجلس الأمن والمنظمات الإقليمية والمنظمات دون الإقليمية، وذلك وفقا للفصل الثامن من الميثاق؛ ومعالجة الأسباب الجذرية للصراعات بالتنسيق مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى.

وفي الختام، أود القول إن النتائج التي حققها الفريق العامل على مدى السنتين الماضيتين تحت الرئاسة الكونغولية، مهما كانت متواضعة، قد مكّنت من إعادة تركيز المناقشة على مشاكل منع نشوب الصراعات، لا سيما في أفريقيا. وباسم أعضاء الفريق العامل المخصص، يود الكونغو أن يولي المجلس اهتماما وثيقا لنتائج وتوصيات الحلقة الدراسية، التي سترفق بتقرير الفريق (٢٠٠٦-٢٠٠٧)، وذلك بهدف التوصل إلى القرارات المناسبة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيد بيابارو - إيبورو على إحاطته الإعلامية التي قدمها نيابة عن السيد أوكيو. أريد أن أؤكد له أن أعضاء المجلس سيحيطون علما بالتوصيات من أجل اتخاذ القرارات المناسبة.

أعطي الكلمة الآن للسفير ليسلي كريستشين، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣).

السيد كريستشين (غانا) (تكلم بالانكليزية): بعد انتهاء فترة ولاية سلفي في نيسان/أبريل من هذا العام كان لي شرف رئاسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، وسأظل أترأسها حتى نهاية هذا الشهر، حين تنتهي فترة السنتين لعضوية غانا في المجلس. وانطلاقا من

خبراتي الشخصية في اللجنة، أود أن أغتنم هذه الفرصة لتقديم سرد موجز عن عمل اللجنة خلال فترة رئاستي.

عملا بالفقرة ١ من القرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)، فإن اللجنة مكلفه بتحديد هوية الأفراد والكيانات المشار إليهم في الفقرة ١٩ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، الذين ينبغي تجميد أموالهم أو أصولهم المالية أو مواردهم الاقتصادية وتحويلها إلى صندوق التنمية للعراق. وينطبق هذا على الأفراد والكيانات المرتبطين بالنظام العراقي السابق، وعلى النحو المحدد في الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

وتوجد حاليا أسماء ٨٩ فردا و ٢٠٨ كيانات مدرجة في قائمة اللجنة. ورغم أن اللجنة ظلت خلال رئاستي تنظر في عدد من الطلبات لإضافة وشطب أسماء إلا أنه لم تطرأ أية تغييرات على القائمة، وقد تركز عمل اللجنة بشكل رئيسي على مساعدة سلطات العراق على تلقي معلومات وتوضيحات تتعلق بالأصول المجمدة خارج العراق. وحيث أن مجلس الأمن لا يزال يبقي على الحالة في العراق قيد نظره، يجوز لهيئات المجلس الفرعية ذات الصلة مواصلة تقديم مساعدتها لحكومة وشعب العراق وفي الوقت نفسه المحافظة على العمل المستقبلي للجنة قيد الاستعراض، حسبما تقتضي الحاجة.

ووفقا للممارسة السابقة، فإن الآراء المذكورة في هذه الوثيقة تعبر عن وجهة نظري الشخصية بصفتي رئيسا ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر اللجنة أو أعضائها.

أود أن أختتم كلمتي بتوجيه الشكر إلى جميع أعضاء اللجنة وجميع الأطراف الأخرى ذات الصلة على دعمهم وتعاونهم خلال فترة رئاستي. وأخيرا، أود أن أؤكد لرئيس اللجنة المقبل على استعدادي للمساعدة بأية طريقة ممكنة في عملية تسليم الرئاسة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير كريستشين على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير ناصر عبد العزيز النصر، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا.

السيد النصر (قطر): أشكركم سيدي الرئيس على إعطائي الفرصة اليوم للتكلم بصفتي رئيس لجنة جزاءات مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون، ولجنة جزاءات مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبريا، حيث كان لي شرف ترؤس هاتين اللجنتين منذ بداية العام الحالي. وأود في هذه العجالة أن أقدم نبذة للمجلس عن عمل هاتين الهيئتين الفرعيتين أثناء ترؤسي لهما وأن أقدم بعضا من ملاحظاتي الشخصية.

لقد مضى أكثر من عقد من الزمن على اتخاذ القرار ١١٣٢ (١٩٩٧) الذي فرض حظرا على توريد الأسلحة إلى سيراليون، وعلى سفر أعضاء الحكومة العسكرية آنئذ. ومنذ ذلك الحين، قطعت البلاد أشواطا كبيرة نحو تحقيق الاستقرار السياسي والأمن في البلاد، وتم تعديل ولاية اللجنة بموجب القرار ١١٧٢ (١٩٩٨)، ثم تم رفع الحظر على تصدير الماس من سيراليون عام ٢٠٠٣. وقد تحسن الوضع الأمني في البلاد وجرت فيها انتخابات رئاسية وبرلمانية حرة ونزيهة في آب/أغسطس الماضي. وكان آخر تلك المحطات الهامة وضع البلاد على جدول أعمال لجنة بناء السلام، حيث تم منذ أيام إصدار ”إطار التعاون لبناء السلام في سيراليون“ كوثيقة للشراكة مع الحكومة بهدف مواجهة تحديات توطيد السلام.

ويقتصر عمل اللجنة الآن على المهام المتعلقة بالحظر على توريد الأسلحة إلى الجهات غير الحكومية في سيراليون والحظر على سفر الأشخاص المدرجين في قائمة اللجنة الذين

يبلغ عددهم ٣٠ شخصا. ولم يطرأ أي تعديل على القائمة أثناء العام المنصرم إلا أنني قمت، في سياق نظر اللجنة في تحديث القائمة، بتوجيه كتاب بتاريخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى الممثل الدائم لسيراليون أطلب منه وجهة نظر حكومته بشأن الأشخاص الواردة أسماؤهم على القائمة وبشأن تحديث القائمة لكي تعكس بشكل أفضل الوضع الحالي في سيراليون. واللجنة الآن في انتظار تلك المعلومات من الحكومة. هذا، وأثناء العام المنصرم لم تحدث أية انتهاكات للحظر المفروض على الأسلحة أو الأشخاص.

وقد عقدت اللجنة اجتماعا غير رسمي بتاريخ ٤ كانون الأول/ديسمبر للنظر في رسائل وردت من قلم المحكمة الخاصة لسيراليون بشأن سفر بعض الأشخاص المدرجين في قائمة الحظر إلى لاهاي لأغراض تتعلق بمحاكمة الرئيس الليبيري السابق تشارلز تايلور. وبناء على ذلك، فقد وجهت ردا إلى قلم المحكمة يشرح الأسلوب المعتمد لمنح استثناءات من الحظر على السفر. ولتيسير عمل المحكمة وإجراءات الاستثناء من السفر، أرى أنه من الملائم أن يتخذ مجلس الأمن قرارا يمنح استثناء شاملا من الحظر على السفر للأشخاص المطلوبة شهادتهم أمام المحكمة على شاكلة القرار ١٦٨٨ (٢٠٠٦) والخاص بليبريا. وقد ناقش المجلس على مستوى الخبراء صباح اليوم مشروع قرار بذلك الخصوص.

أنتقل الآن إلى اللجنة المعنية بليبريا، التي كانت أكثر نشاطا من حيث عدد الاجتماعات. فقد عقدت تسعة اجتماعات غير رسمية هذا العام، كان آخرها الاجتماعان اللذان عقدا منذ أيام بتاريخ ٥ و ١٢ كانون الأول/ديسمبر، وفيهما استمعت اللجنة إلى عرض للتقرير النهائي لفريق الخبراء، الذي يقوم بعمل مهني مفيد. وقد تضمن ذلك التقرير توصيات فنية محددة لتحسين نظام الحظر على الأسلحة وتستحق – برأيي – أن تدرسها اللجنة. ومن ناحية أخرى، أرى أنه من الضروري أن تستمر اللجنة بالنظر في قائمة الجزاءات وتطويرها بما يعكس التطورات على أرض الواقع ويخدم الهدف الأشمل المتوخى من فرض العقوبات ويراعي الأصول القانونية المعتبرة.

ويسرني أن أبلغ المجلس بأن اللجنة تمكنت بتاريخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ من اعتماد مبادئ توجيهية منقحة تأخذ بالحسبان إجراءات الشطب من قوائم لجان العقوبات الواردة في القرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦). وقد قامت اللجنة بالفعل، عملا بالإجراءات الجديدة، بشطب أحد الأسماء من القائمة في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي.

وقد استمرت اللجنة أثناء العام الجاري بتلقي طلبات الاستثناءات من الحظر على توريد الأسلحة وفق أحكام القرارين ١٥٢١ (٢٠٠٣) و ١٦٨٣ (٢٠٠٦)، وطلبات الاستثناءات من الحظر على السفر وفق أحكام القرارين ١٥٢١ (٢٠٠٣) و ١٥٣٢ (٢٠٠٤)، ومن ثم النظر في تلك الطلبات. وكذلك استمرت اللجنة بتلقي تبليغات الدول بشأن التفويض بصرف مبالغ من الممتلكات المجمدة، وفقا للاستثناء الممنوح في القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤).

وكما هو الحال في سيراليون، قطعت ليبريا التي تنتمي للمنطقة دون الإقليمية ذاتها، أشواطا بعيدة نحو الاستقرار الأمني والسياسي، وتم انتخاب رئيسة للبلاد في انتخابات حرة ونزيهة. واستجاب مجلس الأمن لهذه التطورات بتعديل نظام العقوبات المفروض على ليبريا ليعكس التطورات الإيجابية فيها، فبعد أن تم العام الماضي رفع الحظر المفروض على تصدير الأخشاب، اعتمد مجلس الأمن في شهر نيسان/أبريل من العام الحالي القرار ١٧٥٣ (٢٠٠٧) برفع الحظر المفروض على تصدير الماس، وذلك بناء على التقدم المحمود في سيطرة الحكومة على قطاع الماس والتنسيق الفعال مع عملية كيمبرلي، بحسب ما أوضح ممثل عملية كيمبرلي للجنة في اجتماع عقدته بتاريخ

١٣ نيسان/أبريل قبيل اعتماد ذلك القرار. وتستمر اللجنة في تأدية دور مركزي في التنسيق مع عملية كيمبرلي لضمان استمرار توافر الشروط التي تم، بناء عليها، رفع الحظر على الماس، إذ تلقت اللجنة رسالتين مؤرختين ٧ أيار/مايو و ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧، تشكلان بمجملهما تقرير عملية كيمبرلي المطلوب في القرار ١٧٥٣ (٢٠٠٧).

وفي الختام، أود أن أشكر الزملاء أعضاء هذه اللجان الفرعية الذين استمتعنا بالعمل معهم، وأود أن أعبّر عن الامتنان لفرع الهيئات الفرعية لمجلس الأمن في قسم شؤون مجلس الأمن بإدارة الشؤون السياسية، وأخص بالذكر السيد جيمس سترلين، الذي صادف أن كان سكرتير جميع اللجان التي ترأستها، والذي أبدى مهارة ومهنية رفيعتي المستوى طوال هذه الفترة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيد النصر على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير بيتر بوريان، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق عمل مجلس الأمن المعني بالتوثيق وبغيره من المسائل الإجرائية، فضلا عن كونه الرئيس المشارك للجنة مجلس الأمن المخصصة لاستعراض الولايات.

السيد بوريان (سلوفاكيا) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي، بادئ بدء، بأن أحيط أعضاء مجلس الأمن علما بالجهود التي بذلتها اللجنة في العامين الماضيين في سبيل التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). يسرني أن ألاحظ اليوم أن تقدما ملموسا أُحرز في هذا المجال، ولكن لا بدّ من بذل مزيد من الجهود في الفترة المقبلة لتحقيق التنفيذ الكامل لجميع جوانب القرار المذكور.

حتى اليوم، قدمت ١٤٠ دولة تقاريرها الأولى، ونحو ٩٠ منها قدم معلومات إضافية. ومن المتوقع ورود مزيد من التقارير في الأيام القليلة المقبلة. وعدد الدول التي لم تقدّم تقريرها آخذ بالانخفاض من الخمسينيات، إذ أن مزيدا من الدول، في أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي ومنطقة جزر المحيط الهادئ، يتجاوب مع اتصالاتنا المكثفة ومع آخر جولة مراسلة.

وكما سيتم بيانه لاحقا، فإن جهود اللجنة وخبرائها تحدث الآن تغييرا في مجال استيعاب التحديات، التي كثيرا ما أشار إليها عدد من تلك الدول توضيحا لتأخير تقديم تقاريرها، ولا سيما تعقيد نصوص القرار وافتقار دول كثيرة إلى القدرات اللازمة للاستجابة لكثرة طلبات تقديم التقارير من قبل هيئات الأمم المتحدة.

وقد حث رئيس اللجنة ونائب رئيسها، في اجتماعات المجموعات الإقليمية في نيويورك، التي عُقدت مؤخرا – حثا جميع الدول الأعضاء على الرد على جناح السرعة، على طلب اللجنة مزيدا من المعلومات، ونحن نأمل في أن تكون ثمة نتائج إيجابية في أواسط كانون الثاني/يناير، بحد أقصى، لتيسير إعداد التقرير الثاني إلى مجلس الأمن، عن تنفيذ القرار، المستحق في أواخر نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

وقد اعتمدت اللجنة اعتمادا كبيرا على أنشطة الاتصال للتشجيع على تقديم مزيد من التقارير وتحقيق التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ومن خلال عقدها حلقات دراسية وحلقات عمل وحوارات مخصصة، ولّدت وعيا أكبر بالعملية وضرورة تقديم التقارير، وعزّزت تبادل الخبرات الوطنية ذات الصلة وهيّأت فهما أوضح لمقتضيات المساعدة. وقد أقرّت مناقشة مواضيعية لأنشطة الاتصال، عُقدت في تشرين الأول/أكتوبر الماضي، بضرورة اعتماد نهج مرحلي وأوصت بأن تركز أنشطة الاتصال في المستقبل تركيزا أقل على مسألة تقديم التقارير، وأكثف، على مساعدة الدول في مسائل التنفيذ.

وبالاستناد أساسا إلى ملاحظات مستمدة من أنشطة اتصالنا وتفاعلنا مع الدول الأعضاء، استخلصت اللجنة نتيجة مفادها أن من الأمور الهامة لدول كثيرة، لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بصورة كاملة، أن تستفيد من مساعدات ذات صلة. إما بالنظر إلى اللجنة، فلكي تقوم بصورة فعالة بوظيفتها كمركز اتصال، فلا بد من أن يكون طلب المساعدة محددا. ولهذا الغرض، أعدّت اللجنة نموذجا أساسيا، يتم إرساله حاليا إلى جميع الدول. والتوفيق بين الطلبات والعروض المساعدة أمر أساسي، وسوف تستخدم اللجنة موقعها على الإنترنت أداة لهذه الغاية.

وأخيرا، أود أن أقول بضع كلمات عن التعاون مع كيانات أخرى. لقد أُولي للتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة اهتمام خاص، إذ خصص مجلس الأمن جلسة علنية في شباط/فبراير الماضي لمسألة عدم الانتشار (انظر S/PV.5635)، قامت فيها الدول والوكالة الدولية للطاقة الذريّة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمة الجمارك العالمية باستكشاف أنماط تصلح للتعاون، مما تمخض عن ترتيبات للتعاون العملي.

وبموجب الترتيب الاستراتيجي المشترك، توسع اللجنة وخبراؤها نطاق التعاون مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن القاعدة وطالبان والأفراد والكيانات المرتبطة بهما، وخبراء كل من اللجنتين.

وكثفت اللجنة كذلك اتصالاتها بمنظمات حكومية دولية أخرى، وبالمنظمات الإقليمية وبترتيبات متعددة الأطراف ذات القدرة على الإسهام في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، عبر برامجها وخبرتها، وذلك وفقا لولاية اللجنة.

وأخيرا وليس آخرا، نظمت اللجنة، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح اجتماعا، في تموز/يوليه ٢٠٠٧، بمشاركة عدّة منظمات غير حكومية تقوم بأنشطة تدعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بغية مناقشة مواضيع التعاون والتفاعل وإمكان تنسيق أنشطة الاتصال والبرامج القائمة. إني أرى أن هذه الاتصالات وهذا الحوار ينبغي توسيع نطاقهما، حتى يشمل البرلمانيين والقطاع الخاص كذلك.

وختاما، اسمحوا لي بأن أشاطر المجلس بعض الملاحظات والاقتراحات الشخصية، فيما يتعلق بسبيل تقدّم اللجنة في عملها.

من الأمور الهامة، أولا، أن نُبرز أن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) هو عملية بعيدة المدى، تقتضي جهدا متواصلا ونهجا يتسم باتساع الخيال. والزخم الإيجابي الناتج الآن من عمل اللجنة المكثف ينبغي الاستفادة منه لإقامة نظام عالمي وفعّال لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووصولها إلى جهات فاعلة من غير الدول.

ولا بدّ من التعاون الدولي على أوسع نطاق والتفاعل فيما بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات، بما يشمل القطاع الخاص، لتحقيق أهداف القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتدعو الحاجة إلى تعزيز التعايش وتكامل عمل هيئات دولية شتى في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويمكن للأمم المتحدة واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ بصورة خاصة الإسهام في الجمع بين مختلف الأطراف الفاعلة لتحقيق الانسجام بين أنشطتها، أو لتنسيقها، حسب الاقتضاء، تحقيقا لهذا الغرض.

وكانت المناقشة المفتوحة التي أجراها لمجلس الأمن مع المنظمات الحكومية الدولية، في شباط/فبراير، لمناقشة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، خطوة صحيحة في هذا الاتجاه. وينبغي لهذه الممارسة، في رأيي، أن تستمر بشكل منتظم، ويمكن توسيع مشاركة المنظمات الحكومية الدولية

والمنظمات الدولية أو الترتيبات المتعددة الأطراف ذات الصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إننا بحاجة إلى البناء على ما تحقق حتى الآن ولتوسيع نطاق التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ومنظمة الجمارك العالمية وغيرها. ومن المهم التصدي لبعض العقبات الموضوعية والذاتية من أجل تحقيق تفاعل أفضل. وينبغي تعزيز دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل الاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الدول الأمريكية، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، والجماعة الكاريبية، والسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي في أمريكا الجنوبية وغيرها، في التوعية بأهمية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) كل في منطقتها.

وبوسع المنظمات الإقليمية أن تيسر عملية تشاطر أفضل الممارسات والدروس المستفادة من التنفيذ الوطني فيما بين بلدان المناطق، وتطوير أطر إقليمية للتعاون بين الخبراء الإقليميين والمؤسسات الإقليمية التي تتعامل مع الجوانب المختلفة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وينبغي للمشاركة الاستباقية من لجنة القرار ١٥٤٠ مع تلك المنظمات أن تصبح من أولويات التوعية الإعلامية في المستقبل القريب. وبوسع اللجنة أيضا أن تستكشف إمكانيات تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية، مستخدمة الزخم الإيجابي للمنظمات الحكومية ومصلحتها في التفاعل الأوثق مع اللجنة التي عبر عنها في اجتماع تموز/يوليو. وقد أثبتت المنظمات غير الحكومية أن لديها خبرة قيمة وإمكانية لدعم عمل لجنة ١٥٤٠ في مختلف المناطق من خلال تنظيم ورشات عمل مصممة بهدف تيسير التنفيذ الوطني للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وأخيرا وليس آخرا، ينبغي تعزيز العمل مع البرلمانيين والقطاع الخاص بهدف توعيتهم بأهمية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بالنسبة للأمن الوطني والتجارة الدولية من أجل كسب اهتمامهم ودعمهم لهذه المسائل.

وعلى الصعيد العملي، فإن التركيز الأساسي للجنة ينبغي أن يتحول من الإبلاغ إلى التنفيذ لكل جوانب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وفي هذا الصدد، فإن أنشطة التوعية المصممة خصيصا والمساعدة التي تستجيب للظروف الإقليمية وغيرها من الظروف الخاصة الأخرى من شأنها أن تساعد الدول الأعضاء على مواجهة تحديات التنفيذ. وكما أشارت اللجنة في برنامج عملها، فإن الخطط الوطنية أو خرائط الطريق للتنفيذ يمكن أن تفيد الدول باعتبارها أدوات تخطيط مفيدة، وينبغي القيام بمزيد من الترويج لهذه الفكرة. وينبغي للبلدان المعنية أن تتلقى مزيدا من المساعدة على تطوير خطط العمل الوطنية.

إن وظيفة اللجنة باعتبارها مركزا لتبادل المعلومات، ينبغي تطويرها من خلال استخدام نموذج المساعدة كأداة. وفي هذا الشأن، ينبغي للجنة أن تستكمل المناقشة بشأن أفضل طريقة لاستخدام موقعها على الشبكة العالمية لتيسير الاتصالات الأولية بين البلدان المقدمة للمساعدة والبلدان المتقدمة بطلب المساعدة، وكيف يمكن أن تساعد على تدفق المعلومات حينما تطلب المساعدة وعندما يعرض تقديم المساعدة. ومن أجل توفير المساعدات الفعالة من الخبراء لفرادى البلدان، ينبغي النظر في إمكانية إنشاء صندوق ائتماني لتغطية زيارات الخبراء إلى البلدان.

وأعتقد أنه ينبغي تمديد ولاية اللجنة والمحافظة على استمرارية فريق الخبراء من غير أن يحول ذلك التناوب التدريجي.

وأخيرا، اسمحوا لي أن أشكر أعضاء اللجنة والخبراء على عملهم الرائع.

وأود أن أنتقل الآن إلى خبرة سلوفاكيا بوصفها رئيسة الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى خلال الـ ١٢ شهرا الماضية.

لقد تسلمت رئاسة الفريق العامل من السفير كينزو أوشيما ممثل اليابان خلال فترة مهمة، بعد أن تم تنشيط الفريق العامل في عام ٢٠٠٦ وما بعده. وكجزء من عملية التنشيط، قرر المجلس أن يرأس الفريق سفير واحد لمدة مطولة بدلا من نظام تناوب الرئاسة غير الفعال بما يتزامن مع الرئاسة الشهرية لمجلس الأمن. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، قرر المجلس مواصلة وانتظام هذه الممارسة الجديدة، الأمر الذي ثبتت جدواه وفعاليته من خلال تعيين الرئيس لفترة عام كامل.

وتحت قيادة اليابان خلال العام الماضي، تمخضت جهود الفريق العامل الحثيثة عن نتيجة جوهرية، وهي مذكرة من رئيس مجلس الأمن، واردة في الوثيقة S/2006/507. وفي هذا السياق، تمثلت أولوياتنا لعام ٢٠٠٧ في العمل على التنفيذ الكامل للمذكرة والتصدي لطائفة القضايا العملية الأخرى المتعلقة بالوثائق والمسائل الإجرائية الناشئة عن العمل اليومي للمجلس أو التي أحيلت إلى الفريق العامل.

وقد شارك كل أعضاء المجلس على نحو نشط في تلك الجهود والتزموا مرارا وتكرارا بتنفيذ جميع التدابير المتفق عليها المتضمنة في المذكرة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني الخالص لكل أعضاء مجلس الأمن على النهج النشط والإيجابي الذي اعتمدوه. ونتيجة لذلك، حققنا تقدما لا بأس به. ولكنني أرى ذلك باعتباره عملا ما زال جاريا، وأعتقد أن مزيدا من التقدم سيتحقق في عدد من المجالات. ويتعين على مجلس الأمن والفريق العامل أن يستمرا في استكشاف السبل لتنفيذ لجميع التدابير المتفق عليها في مجال الوثائق والإجراءات بشكل أفضل.

وأود أن أسلط الضوء على خمسة تدابير متفق عليها في المذكرة، وهي التي انصبت عليها جهود الفريق العامل بشكل رئيسي في الجزء الأول من هذا العام: أولا، التقارير الكتابية المقدمة من الأمين العام إلى مجلس الأمن؛ ثانيا، بيانات أعضاء المجلس والإحاطات الإعلامية الشفوية المقدمة من أعضاء الأمانة العامة؛ ثالثا، إعداد ما يعرف بمجالات التركيز للمشاورات غير الرسمية؛ رابعا، التخطيط لاجتماعات الهيئات الفرعية؛ وخامسا، اجتماعات صيغة آريا.

وفيما يتعلق بالوثائق والإجراءات العملية، فقد تناول الفريق العامل بشكل خاص لسبع منها: أولا، مشاركة ممثلي الأمانة العامة ولأعضاء فرادى من وفود المجلس في المشاورات الرسمية المغلقة بكامل الهيئة؛ ثانيا، نشر الوثائق والمعلومات على أعضاء المجلس؛ ثالثا، تخصيص خدمات المؤتمرات والترجمة اللازمة لعمل المجلس اليومي؛ رابعا، شكل اجتماعات مجلس الأمن؛ خامسا، تقرير مجلس الأمن السنوي إلى الجمعية العامة؛ سادسا، تفاعل مجلس الأمن وحواره مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى، والأمانة العامة والدول الأعضاء؛ وسابعا، المسائل قيد نظر المجلس وما يسمى جدول الأعمال الدائر للمجلس.

وكان جزءا هاما من عملنا هذا العام التعاون والتفاعل الوثيقان مع الأمانة العامة، التي تؤدي دورا أساسيا. ولذلك، بصفتي رئيسا للفريق العامل، عقدت سلسلة من الاجتماعات مع رئيس مكتب الأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام. وكانت تلك الاجتماعات كبيرة الفائدة، وأعتقد أنها

أسهمت إيجابيا في توضيح بعض المسائل المعلقة وتأمين التنفيذ الكامل لكل التدابير المتفق عليها في مجال الوثائق والإجراءات من جانب الأمانة.

وأود أن أختتم بتقديم بعض التوصيات بشأن عمل الفريق العامل في المستقبل استنادا إلى تجربتنا خلال هذا العام. وتعتقد سلوفاكيا بأن التركيز الأساسي ينبغي أن ينصب مستقبلا على مجالات أربعة. أولا، ينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الشفافية والانفتاح في أعمال مجلس الأمن، بما في ذلك أعمال الهيئات الفرعية. ثانيا، ينبغي تعزيز وتوسيع نطاق التفاعل والحوار بين مجلس الأمن والدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة، ولا سيما الدول المعنية مباشرة. ثالثا، تنشيط الاجتماعات الخاصة لمجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات، ورابعا، مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان أن يكون التقرير السنوي لمجلس الأمن المقدّم إلى الجمعية العامة وثيق الصلة بالواقع إلى أقصى حد ممكن.

وأخيرا، اسمحوا أن أتناول عمل اللجنة المخصصة التابعة لمجلس الأمن المعنية باستعراض الولايات. فقد عملتُ كأحد رئيسيها منذ أيار/مايو ٢٠٠٦. وفي ذلك العام، كان يشاركني في الرئاسة زميلي السفير بولتن، الممثل الدائم السابق للولايات المتحدة، وهذا العام يشاركني في الرئاسة، السفير كومالو، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن بالغ امتناني للممثلين الدائمين ولوفديهما على تعاونهما الفعال في الاضطلاع بهذه المهمة الهامة.

وقد أُنشئت اللجنة المخصصة المعنية باستعراض الولايات في أيار/مايو ٢٠٠٦ بهدف استعراض ولايات مجلس الأمن عملا بتوصية رؤساء الدول والحكومات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (A/60/1)، ومواصلة النظر في التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام الصادر في آذار/مارس ٢٠٠٦ بعنوان ”إصدار الولايات وتنفيذها: تحليل وتوصيات لتيسير استعراض الولايات“ (A/60/733).

وقد استنارت اللجنة المخصصة في إنجاز عملها بالمقصد العام المتمثل في تبسيط وتعزيز جهود مجلس الأمن لتوطيد السلم والأمن الدوليين، وبالتالي، الإسهام في فعالية الأمم المتحدة برمتها. وقد يسرت اللجنة إجراء استعراض عملي وواقعي للولايات الحالية لمجلس الأمن. وعملت بتعاون وتنسيق وثيقين مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، التي ما انفكت تقدم مساعدة قيّمة للجنة. وفي هذا الصدد، أود أن أعرب على نحو خاص عن تقديرنا لممثلي إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام.

وتمثل الهدف الرئيسي لممارسة استعراض الولايات الصادرة عن مجلس الأمن في تقييم وتبسيط عمله في المجالات التي لم تُدرج، لأسباب مختلفة، في جدول أعمال المجلس بصورة منتظمة، أو لم تشكل مركز اهتمامه. وأتاحت عملية استعراض الولايات للمجلس فرصة فريدة وقيّمة بحق للنظر في عمله وولاياته من منظور مختلف – أي منظور أوسع نطاقا يتسم بقدر أكبر من المنهجية والشمول – بخلاف النهج التقليدي المتمثل في تناول فرادى الحالات أو الولايات انطلاقا من منظور ضيق أو محدود نوعا ما.

وكانت عملية استعراض الولايات في مجلس الأمن مكملة لما يقوم به المجلس حاليا من استعراض لفرادى الأنشطة والولايات. واتسمت بالشمولية، من خلال وضع الولايات في سياقها الأوسع نطاقا، بما في ذلك، عند الاقتضاء، السياق الإقليمي أو الوظيفي، للتحقق على نحو أفضل من كيفية إسهام فرادى الولايات في الأهداف العامة للمجلس. وكان الهدف الرئيسي للجنة هو تيسير عمليات اتخاذ قرارات المجلس بشأن فرادى الولايات وتقديم التوصيات

والتوجيهات، وليس اتخاذ أي قرارات بشأن فرادى الولايات.

وفي البداية، وضعت العملية على مرحلتين. في المرحلة الأولى، من أيار/مايو إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، نظرنا بصفة رئيسية في الولايات المسندة قبل أكثر من خمسة أعوام، والتي لم تُجدد بصورة دورية في بعض المسائل الأخرى. وفي المرحلة الثانية، المتعلقة بهذا العام، تناولنا أيضا المسائل التي تتطلب إطالة النظر وتعميقه، مثل دورات الإبلاغ المتعلقة بفرادى الحالات والولايات، والنُهُج الإقليمية أو دون الإقليمية الأوسع نطاقا، والولايات المواضيعية، وسجل الولايات الذي أعدته الأمانة العامة عام ٢٠٠٥.

وخلال فترة عمل اللجنة التي استغرقت ما يقرب من ٢٠ شهرا حتى الآن، استخدمت مجموعة من الأدوات والآليات المجدية، بما في ذلك عقد اجتماعات غير رسمية لأفرقة الخبراء الإقليميين، واجتماعات اللجنة المنعقدة على مستوى السفراء، وتقديم أعضاء الأمانة العامة إحاطات إعلامية مستكملة للجنة بشأن الولايات المسندة قبل أكثر من خمسة أعوام، والتي لم يتم تجديدها بصورة دورية، وعقد جلسة مفتوحة للجنة المعنية بولاية الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا. وقد يسرت هذه الأدوات والآليات إنجاز عمل هام وفعال للجنة.

ولتبادل الآراء ومقارنة المعطيات بشأن عمليات استعراض الولايات في مجلس الأمن والجمعية العامة، التقى رئيسا اللجنة عدة مرات مع رئيسي العملية المعنية باستعراض الولايات في الجمعية العامة. وبينما اتفقنا على أنه ينبغي لكل جهاز من الجهازين التركيز على استعراض ولاياته الخاصة به، أثبتت هذه الاجتماعات أنها مجدية للغاية. وقد عقدنا آخر اجتماع لنا من هذا النوع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر مع الرئيسين المشاركين الجديدين المعنيين باستعراض الولايات في الجمعية العامة، سفيري ناميبيا ونيوزيلندا.

وأعتقد أنه يمكن وصف نتائج واستنتاجات عملية استعراض الولايات التي يجريها مجلس الأمن بإيجاز شديد كما يلي: أولا، ينبغي أن يستمر المجلس، بالصيغة المناسبة، في تلقي معلومات مستكملة من الأمانة العامة بشأن الولايات التي أُسندت قبل أكثر من خمسة أعوام ولم تُجدد بصورة منتظمة. ثانيا، ينبغي للمجلس مواصلة النظر، على أساس منتظم، في دورات الإبلاغ المناسبة المعنية بفرادى الحالات المدرجة في جدول أعماله. ثالثا، يشكل سجل الولايات الذي أعدته الأمانة العامة عام ٢٠٠٥ أداة مفيدة للغاية ينبغي استكمالها والحفاظ عليها في إطار جهد مشترك لجميع الفروع المعنية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة. رابعا، ينبغي للمجلس، عند الاقتضاء، مواصلة بحث سبل ووسائل تبسيط عمله المعني بإسناد الولايات وجعله منهجيا، بما في ذلك من خلال اتباع النهجين الإقليمي ودون الإقليمي على نطاق أوسع في ولاياته. وأخيرا، يتعين على المجلس، عند الاقتضاء، مواصلة التفاعل والحوار مع الأجهزة المعنية الأخرى التابعة للأمم المتحدة بشأن مسألة استعراض الولايات، بما في ذلك لدى تناول المجالات التي قد تنطوي على أوجه التداخل والازدواجية.

وأود أن أختتم بياني بالإعراب عن إيماننا بأن اللجنة المخصصة التابعة لمجلس الأمن المعنية باستعراض الولايات قد حققت الأهداف الرئيسية التي أُنشئت من أجلها. غير أن مسألة استعراض الولايات لا تزال جديرة بالنظر ووجيهة للغاية بالنسبة للمجلس، على الرغم من أنه يستعرض ويجدد معظم ولاياته بصورة دورية. وتكمن القيمة المضافة لاستعراض الولايات والتجربة الإيجابية التي اكتسبها مؤخرا المجلس منها، بصورة أساسية، في مجال تبسيط عمل المجلس وجعله منهجيا، مع مراعاة النُهُج الإقليمية ودون الإقليمية

على نطاق واسع، وبمعالجة أوجه التداخل والازدواجية المحتملة. وفي هذا السياق، أود أن أوصي بأن يضع المجلس، في تكوينه الجديد في العام المقبل، آلية مناسبة لتحقيق الاستفادة القصوى من الدروس المستفادة حتى الآن والحفاظ على هذه الأداة الهامة في جعبته.

السيد فوتو – برناليس (بيرو) (تكلم بالاسبانية): بينما تقترب ولاية بيرو في مجلس الأمن من الانتهاء خلال فترة السنتين هذه، وصلت أيضا إلى نهاية مهامي بوصفي رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، والفريق العامل المنشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بشأن مبادرتين في مجال مكافحة الإرهاب. والتعليقات التي سأدلي بها، سأدلي بها على مسؤوليتي الخاصة، ولا يمكن إسنادها إلى أي وفد آخر من الوفود، وينبغي ألا تعتبر بأي حال من الأحوال سجلا لعمل هذين الجهازين الفرعيين.

وترمي التدابير التي اتخذها مجلس الأمن وقام تدريجيا بتعديلها بموجب القرارات ١٤٩٣ (٢٠٠٣) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧)، بشكل عام، إلى منع إمداد جميع الميليشيات الكونغولية أو الميليشيات أو الجماعات الأجنبية المسلحة التي تعمل في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا سيما في الجنوب، بالسلاح أو مشاركتها في أنشطة عسكرية. ولتحقيق ذلك الهدف، وضعت اللجنة قائمة بأسماء الأشخاص والكيانات التي انتهكت تلك التدابير، بما في ذلك الأفراد المتورطون في تمويل هذه الأعمال غير المشروعة، وخاصة فيما يتعلق بالاتجار بالموارد الطبيعية. ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٦، ينبغي أن تضم تلك القائمة أيضا الأفراد الذين يجندون الأطفال أو يرتكبون جرائم جسيمة ضد الأطفال في حالات الصراع.

وترى بيرو أن تلك التدابير اتُخذت لدعم حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، ووقف دوامة العنف، وكفالة نزع السلاح، وتسريح وإعادة إدماج هذه المجموعات والميليشيات، وتشجيع عملية إدماج القوات المسلحة وقوات الشرطة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، فضلا عن إصلاح قطاع الأمن، والإسهام في حماية الأطفال ضحايا الصراعات.

لا بد أن نقر بأنه لم يكن بالإمكان إحراز تقدم ملموس في رصد الحظر على الأسلحة ولا في التحكم في عمليات تمويل الاتجار غير المشروعة بالأسلحة، أو التجارة والنقل غير المشروعين للموارد الطبيعية، ولا رصد الحظر على سفر الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة.

ويبدو أن التدابير المتخذة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان المجاورة غير ذات أثر كبير، كما يتضح من تقرير فريق العمل الذي ساعد اللجنة على أداء مهمتها. ومن المهم أن نتذكر مدى صعوبة مهمة التفريق بين التدفقات المشروعة وغير المشروعة للأسلحة حينما تكون الأطراف المعنية في المقام الأول جهات لا علاقة لها بالدولة، وحينما يحتدم الصراع في المناطق الحدودية، وحينما يفترض في جهود الرصد أن تغطي مساحة من الأراضي بحجم وفقر جمهورية الكونغو الديمقراطية. إن القدرة على رصد هذه التدابير تتزايد حينما يتوفر التعاون مع الدول التي بمقدورها التحكم في تحركات الأشخاص وحركة المواد الأولية ذات القيمة المرتفعة، أو الدول التي بمقدورها أن ترصد الشحنات الواردة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بكل تفاصيلها الضرورية.

وبالنظر إلى الوضع الراهن، فإن رئاسة اللجنة ركّزت جهودها على أمرين: أولهما العمل، كميسّر، لتشجيع التعاون بين الدول المعنية مباشرة بتنفيذ التدابير بغية دعم

فريق الخبراء، وثانيهما العمل كوسيط للوصول إلى توافق في الآراء لما لذلك من أهمية قصوى لعمل اللجنة.

كانت تلك هي الفترة التي كان مجلس الأمن والأطراف الفاعلة الأساسية، وطنيا وإقليميا ودوليا، قد وحدوا الجهود للمساعدة على تأسيس حكومة منتخبة وفاعلة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ولقد كانت وحدة الهدف هذه هي أكبر مصادر قوة اللجنة في حوارها مع جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما في حوارها مع رواندا وأوغندا وبوروندي والدول الأخرى خارج نطاق الإقليم. وهكذا، تسنى للجنة أن تكون شاهدا على تحسن التعاون بين البلدان المتجاورة وفريق الخبراء خلال العامين المنصرمين.

وفي المقابل، مكّنت وحدة الهدف هذه اللجنة من إضافة عدد من الأشخاص والهيئات إلى قائمة الذين تشملهم التدابير المفروضة من قِبل المجلس. وقد أدى هذا بدوره إلى زيادة في عدد المهام ذات الصلة بالقائمة. وفي هذه النقطة بالذات، أود أن أرحب بالاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بشأن تيسير ترحيل الأشخاص المدرجين في القائمة الذين وُجهت إليهم تهم وتسليمهم إلى المحكمة الجنائية الدولية بلاهاي. ولعل هذا هو الانجاز الأعظم للجنة في كفاحها لوقف الإفلات من العقاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية وتعزيز العدالة الجنائية الدولية، بالتعاون مع السلطات الكونغولية.

فيما يخص أنشطة اللجنة، فقد كان هاجس الرئاسة هو توفير المتابعة للتقارير والتوصيات الصادرة عن فريق الخبراء، وقد دأب وفدي على تشجيع التواصل الدائم وتبادل الآراء مع فريق الخبراء. ونحن نأمل أن يستمر فريق الخبراء الجديد – الذي يُفترض أن يقدم تقريره في ١٥ كانون الثاني/يناير القادم – في المساهمة بفاعلية في عمل اللجنة. وفي المقابل، وعملا بقرار مجلس الأمن بهذا الشأن، فإن اللجنة قد ناقشت كيفية الاستفادة من التعاون مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، بما في ذلك عن طريق إشراك ممثلها لدى الأمم المتحدة.

وفضلا عن ذلك، فإننا نعالج توصيات الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات كما وردت في القرار ١٧٣٢ (٢٠٠٦)، وبخاصة تلك العقوبات التي يمكن تطبيقها فورا. وأود أيضا أن أوصي بالاستمرار في النظر في هذه المسألة.

الآن وقد مضى عام على الانتخابات وبضعة أشهر على إنشاء حكومة الجمهورية الثالثة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، هناك عمليتان تتطلبان حلا ملائما ومتناسقا. فهناك، من جهة، الحاجة إلى مساندة السلطات المنتخبة على القيام بمهامها في مجال الأمن الداخلي وحماية الشعب، وأمن الدولة والتحكم في ثروات البلاد الطبيعية. وهناك، من الجهة الأخرى، استمرار المجموعات المسلحة غير المشروعة، الداخلية منها والأجنبية، التي تتلقى إمدادات الأسلحة والتمويل، وتهاجم السكان المدنيين في تجاهل تام لسلطة الدولة، كما هو الحال في كيفو، مما من شأنه أن يتسبب في زعزعة استقرار الإقليم بأسره.

يحتوي قرار مجلس الأمن ١٧٧١ (٢٠٠٧)، لأول مرة، على توسيع مجال الإعفاءات من التدابير التي اعتمدها المجلس في الفترة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦، ومن المتوقع أن يستمر هذا التعديل. ويرى وفدي أن هذه العملية التي تتم في إطار ما بعد المرحلة الانتقالية يجب أن تستمر لما تتسم به من أهمية قصوى لجمهورية الكونغو الديمقراطية وللمنطقة ولاستقرار القارة بأسرها. ويجب أن تظل مسترشدة بالرؤية المشتركة والإجماعية لمجلس الأمن وجمهورية الكونغو الديمقراطية والبلدان المعنية.

وفي الختام، أتقدم بالشكر لوحدة الهيئات الفرعية بمجلس الأمن بقيادة السيد ألكساندر مارتينوفيتش. والشكر موصول بصفة خاصة إلى لورين ريكارد - مارتن ودافيد بيغس وفرانسيسكا جانوتي - بيشي لمساندهم القيّمة والثابتة خلال العامين المنصرمين. كما أود أن أعرب عن شكري للوفود لما قدمته من تعاون بنّاء مع رئاسة اللجنة، كما أشكر المستشار فيتاليانو غياردو، ممثل البعثة الدائمة لبيرو، لمساهمته اليومية وانخراطه في عمل اللجنة.

واسمحوا لي الآن أن أتطرق إلى الفريق العامل المنشأ بموجب القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بهدف النظر في إعداد توصيات بشأن التدابير العملية الواجب اتخاذها ضد الأشخاص والجماعات والهيئات المنخرطة في أنشطة إرهابية، بخلاف تلك التي حددتها لجنة جزاءات القاعدة وطالبان، وتقديم تلك التوصيات للمجلس، والنظر في إمكانية إنشاء صندوق دولي، يمول عن طريق المساهمات الطوعية، لتعويض ضحايا الإرهاب وأسرهم. وقد تم التأكيد، في الاجتماع الذي عقده الفريق العامل في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، على أن الاستنتاجات الواردة في التقرير الصادر، تحت الرئاسة السابقة التي تولاها الممثل الدائم للفلبين، لم يطرأ عليها تغيير، مما يعني أن الظروف لم تكن مواتية لإحراز أي تقدم ملموس في هذين المجالين.

ونزولا عند الرأي السائد في الفريق، قرر الرئيس الاستمرار في معالجة هذه المسائل عن طريق الاتصالات الثنائية، وبصفة خاصة الاستمرار في العملية التي قادت إلى اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (القرار ٦٠/٢٨٨)، بالقدر الذي يمكن فيه لهذا الإطار المساهمة بعناصر ذات صلة بعناصر الفريق العامل. وكما نعلم، فإن حقوق ضحايا الإرهاب وآليات التعويض الممكنة من ضمن مقومات الاستراتيجية سالفة الذكر، وتعمل فرقة العمل المعنية بالإرهاب في هذا الاتجاه. ونعتقد أن على مجلس الأمن أخذ هذه العوامل في الاعتبار عند النظر في هذا الموضوع.

وفيما يتعلق بإعداد الأمم المتحدة قائمة بأسماء الأشخاص الضالعين والهيئات الضالعة في الإرهاب، علاوة على قائمة القاعدة والطالبان الموجودة أصلا، فإن إعداد مثل هذه القائمة يستدعي أولا التوفيق بين وجهات النظر المختلفة لدى الدول الأعضاء.

وأود أن أختتم حديثي بتوجيه الشكر للوفود لمساهماتها، ولشعبة شؤون مجلس الأمن للمساعدة التي قدمتها. وأغتنم هذه الفرصة أيضا لإزجاء الشكر للمدير التنفيذي للجنة مكافحة الإرهاب لدعمه لعملنا على رأس اللجنة الفرعية (أ)، كما أتوجه بالشكر للسكرتير الأول يلا زانيللي، ممثل البعثة الدائمة لبيرو، التي بذلت جهدا كبيرا في المجالين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السفير فوتو - بيرناليس على هذه الإحاطة.

أود، بالنيابة عن مجلس الأمن، أن أغتنم هذه الفرصة لأعبر عن تقديري للرؤساء الخمسة المنتهية ولاياتهم، وهم السيد أوكويو، والسفير كريستيان، والسفير فوتو - بيرناليس، والسفير النصر، والسفير بوريان، للطريقة التي قاموا بها بمسؤولياتهم الهامة نيابة عن مجلس الأمن.

بهذا ينهي مجلس الأمن المرحلة الحالية من نظره في هذا البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٥.